

او اصغر المسئلة الثالثة في وصية الجارية التي لم تبلغ الحجاب
قد ذكر العلماء بانها تصح وصية النبي العاقل في ماله بقدر الثلث
المسئلة الرابعة في الويد الذي قتل بعيرا مسترعا عليه ماذا افرد
الجواب ضمان البعير على القاتل لصاحبه هذا ما ظهر لي والتمت

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله ابن عبد العزيز العنقري الالاح علي بن زيد بن غيلان كثير الفقه
امين سلام عليهم ورحمة الله وبركاته عن المسائل والمسئلة الاولى والمسئلة
في الذي طلق امرته ثلاثا ثم افتر بالجواز والذي طلق في الحيض ثلاثا ثم افتر
بالجواز اخبر عن المسئلة ان تعلم ان العلماء يترجمون الله سبحانه وتعالى
في وقوع الثلاث بلفظ واحد فذهب الجمهور الى وقوع ذلك وانها لا تحل
بعد زوج ثان وهذا هو المفتى به عندنا وذهب الشيخ تقي الدين الى جعلها
طلقة واحدة وهي قول طائفة من العلماء والله اعلم وما المسئلة
التي هي مسئلة الخلف الجواب اعلم اخي انه لا خلاف في الاسلام
كما وردت بذلك السنة وان الدخول فيه يتضمن التزام امور تخالف الشرع
لكن من اراد ان يعامل باخاوة ونحوها كما يفعل بعض اهل البلدان
البدو ودفعوا الشرع فلا بأس بذلك ان شاء الله تعالى وما المسئلة
وهي مسئلة التقبيل الجواب اما الذي قادم من سفر فلا بأس ان يقبل
عينيه ونحوه ولما وقع ذلك مع الحاضر في البلد فلا ينبغي الا في حق زوجة
او امته وما المسئلة الخامسة في الرجل الذي طلق مرة ثم سئل الطلاق
فقال روي بعد الشرح ويذكر انه ما توى الجواب ان مثل هذا تبين منه
بذلك

ابن الجوزي

بذلك ولا تحل له الا بعد زوج المسئلة السادسة في الذي
هلك عن ام واختين وعصبة الجواب المسئلة من ستة للام
واحد وللاختين من الام اثنتان والباقي للعاصب هذا ما ظهر لي

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله ابن عبد العزيز العنقري الالاح علي بن زيد وفقه الله لكل
خير آمين سلام عليهم ورحمة الله وبركاته وبعد هذه الجواب عن
المسائل الاولى ما الاعراس الذي هو من فاقص الاسلام الجواب
اعلم اخي وفقك الله بان الاعراض الذي ذكره الشيخ محمد وغيره
من العلماء فهو الذي لا يعرف حقيقة الاسلام ولا يعمل به كما
من نشأ على الفطرة وتكلم بالشهادتين وادان بدنيا الاسلام ولم
يات بناقض كراهة الدين او مظاهرة المشركين ونحو ذلك فهذا
مسلم وان اشتغل بدنياة عن تعلم بعض الواجبات والمستحبات
لكن تارة يكون اثما بفعله وتارة معذورا هذا اذا كان غفلة
عن واجب وان كان عن مستحب فلا يثم وقد كان من الصحابة
رضي الله عنهم من لا يعرف الا الابية والايتين وقال ابو بصير
عنه كان احبنا من المهاجرين يشغلهم الصفاق في الاسواق
وكنت الزم النبي صلى الله عليه وسلم بشبع لطن ولا يفسر الاعراس
الذي هو ناقص من فاقص الاسلام والعمل بالفقلة عن التعلم مع
معرفة الاسلام والعمل به الا جاهل ضال وفي شرح التوحيد
في باب قول الله تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم
كحب الله ما يبين على حال عوام الناس والناس في الدين علم كل متب

Copyrighted material